

عدة الباحث | شرح الشيخ عبدالرحمن العجلان | 24- باب قسمة التركات 4

عبدالرحمن العجلان

رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين وبعد عرفنا الطريقة الاولى في قسمة التركات وهي ان نضرب العدد الاول وهو نصيب كل وارث من المسألة في العدد الرابع وهو التركة - [00:00:00](#) ونقسم على العدد الثاني وهو صحوا المسألة والناتج هو العدد الثالث وهو نصيب كل وارث من التركة هذه الطريقة الاولى تضرب العدد الاول في العدد الرابع وتقسم على العدد الثاني فينتج - [00:00:30](#) العدد الثالث اما الطريقة الثانية فهي كما قال المؤلف رحمه الله تعالى الوجه الثاني من اوجه قسمة التركة ان تقسم العدد الرابع وهو التركة على العدد الثاني وهو مصح المسألة - [00:01:02](#) فما خرج كان كجزء السهم فتضرب فيه العدد الاول وهو نصيب كل وارث فما خرج فهو نصيب ذلك الوارث من التركة وهو العدد الثالث المجهول الوجه الاول نضرب العدد الاول في العدد الرابع - [00:01:39](#) ونقسم على العدد الثاني الوجه الثاني نقسم العدد الرابع على العدد الثاني والناتج هو العدد الثالث المجهول والطريقة لا تختلف تلك ظربنا في العدد الرابع ثم قسمنا على العدد الثاني - [00:02:11](#) هنا قسمنا مقدما على العدد الثاني ثم ظربنا في العدد الرابع ثم قسمنا على العدد الثاني ان تقسم في الاول لنقلل العدد ثم نضرب - [00:02:52](#) العدد الاول بعد ذلك لولا ان نقسم ثم نظرب واذا كان العدد صغيرا ظربنا العدد الاول في العدد الرابع وقسمنا على الثاني الضرب في العدد الاول سيان في الوجه الاول او الوجه - [00:03:19](#) الثاني والقسمة على العدد الثاني هي هي لكن في الوجه الاول قدمنا الظرف وفي الوجه الثاني قدمنا القسمة نقسم التركة بالغة ما بلغت على العدد الثاني فما نتج فهو كجزء السهم - [00:03:47](#) يضرب به العدد الاول والناتج هو نصيب ذلك الوارث من هذه التركة فلا خلاف ولا تباعد بين الوجهين لان في الوجه الاول ظربنا اولاً ثم قسمنا ثانياً وفي الوجه الثاني قسمنا اولاً ثم ظربنا - [00:04:18](#) فالمقسوم عليه هو الذي هو مصح المسألة والمضروب به هو العدد الاول نصيب الوارث من المسألة والمضروب هو التركة او ناتج قسمتها على مصح المسألة يقول مثاله زوج وشقيقة - [00:04:48](#) وام زوج وشقيقة لكل واحد نصف وام لها الثلث يعني المسألة من ستة نعود الى ثمانية فاذا فرضنا التركة عشرين وقسمناها على مصح المسألة كم ستة ام ثمانية الثمانية لان القسمة على - [00:05:23](#) اصل المسألة ان صحت من اصلها او من عولها ان كانت عائلة او من مصحها ان كانت تحتاج الى تصحيح يعني القسمة على نهاية المسألة تصحيحا. سواء كان اصل او عون او مصحة - [00:05:57](#) وقسمناها على مصح المسألة ثمانية. خرج كم اذا قسمنا عشرين على ثمانية خرج اثنان ونصف لا تجي القسمة العادية فتكون الاثنان والنصف عبارة كجزء السهم في التصحيح الذي تقدم لنا ومضى وعرفناه - [00:06:21](#) فنضرب فيها نصيبا كل وارث الزوج من المسألة كم ثلاثة مضروب في اثنين ونصف يضرب ضربا بدائيا قل ثلاثة في اثنين بكم بستة

ثلاثة في نصف بثلاثة انصاف يعني واحد ونصف - 00:06:50

سته وواحد ونص كم تكون الجميع سبعة ونصف هذا نصيب الزوج وللشقيقة مثله كذلك وللأم لها اثنان مضروب في اثنين ونصف كم ينتج اذا ضربت اثنين ونصف في اثنين خرج خمسة - 00:07:18

وهذا نصيب اذا نجمع ننظر هل قسمتنا هذه صحيحة او خطأ فنقول للزوج سبعة ونصف وللأخت سبعة ونصف. مجموعها خمسة عشر وللأم خمسة مع خمسة عشر صارت عشرين وهذا مجموعة تركة - 00:07:47

واذا كان في المسألة كسر نسبناه الى الوفق وفق المسألة بالنسبة للتركة فاذا نظرنا مثلا بين الثمانية التي هي مصحة المسألة حولها والعشرين وجدنا بينهما موافقة في الربع في موافقة في النصح لكن ننظر اقل - 00:08:16

موافقة في الربع ننظر هل فيه اقل من الربع مثلا نعم الثمانية لها ثمن لكن العشرين ليس لها العشرون لها عشر اقل من الثمن لكن الثمانية ليس لها عشر وننظر بين العددين فيما يتفقان فيه - 00:08:52

فنجعل وفق المسألة في جدول على جهة اليمين ننسب اليه الكسور اذا خرج للزوج مثلا سبعة ونصف ماذا نعمل بها؟ نضع السبعة تحت التركة يعني انها سبعة منسوبة الى هذا العدد الذي فوق - 00:09:19

سبعة الف سبعة ريالات سبع مئات سبع ملايين منسوب الى العدد الاعلى سبعة والواحد الباقي نضعه تحت وفق المسألة منسوباً اليه. واحد الى اثنين كم يصير؟ نسبته؟ نصف يعني عبارة اصبح للزوج سبعة ونصف. وللأخت الشقيقة سبعة ونصف. وللأم خمسة - 00:09:39

مثال اخر زوج وام وشقيقتان زوج له نصف والشقيقتان لهما الثلثان والام لها السدس كل هذه المخارج تجتمع في الستة اذا مخرج المسألة من من ستة نعطيهم والتركة ستة عشر - 00:10:12

وصحنا المسألة مثلا للزوج ثلاثة وللشقيقتين اربعة وللأم واحد الى ثمانية والتركة ستة عشر قسمنا الستة عشر على الثمانية كم خرج اثنان وهذي جزء السهم نضرب فنعطي الزوج مثلا له ثلاثة - 00:10:49

مضروبة في كم في اثنين ثلاثة باثنين ستة نعطي الشقيقة الاولى لها اثنان مضروبة في اثنين يخرج لها اربعة الشقيقة الثانية كذلك لها اثنان مضروبة في اثنين يخرج اربعة الام - 00:11:31

لها واحد مضروب في اثنين اثنين يا جماعة الام حصلت على اثنين والشقايق لهن ثمانية هذي عشرة والزوج له ستة هذه ستة عشر انتهت المسألة وليس في هذه كسور. هذه المسألة الاخرى التي بجوارها - 00:12:05

زوجة وشقيقة وشقيقة وعم انظر صحنا المسألة من كم من اثني عشر لان فيها ربع وفيها ثلثان يخرجان من اثني عشر لان الربع يخرج من اربعة ومن ثمانية ومن اثني عشر - 00:12:29

والثلثان تخرج من ثلاثة ومن ستة لكن الربع ما يخرج من هذه وتخرج من تسعة ولكن الربع لا يخرج من التسعة. يجتمعان في الاثني عشر مع الباقي للعم والتركة ستة وثلثون - 00:12:58

سته وثلثون ستة وثلثون قسمناها على اصل المسألة اثني عشر خرج ثلاثة نعطيهم نقول للزوجة ثلاثة في ثلاثة بثلاثة وللشقيقة الاولى اربعة في ثلاثة باثني عشر وللشقيقة الثانية اربعة في ثلاثة باثني عشر. وللعلم واحد في ثلاثة - 00:13:22

بثلاثة نجمع انصاءهم ونجدها تسعة واثنى عشر واحد وعشرون واثنى عشر ثلاث وثلثون وثلاثة ستة وثلثون اقسام هالك عن زوج واخت لاب وجده والتركة ثمانية وعشرون حاول ان تقسم على ورقتك زوج واخت لاب - 00:13:53

وجدة والتركة ثمانية وعشرون. من يقسم المسألة من من ستة الى سبعة نعطيهم للزوج النصف ثلاثة وللأخت الشقيقة النص ثلاثة جدة السدس واحد عالت الى سبعة التركة ثمانية وعشرون على الوجه الثاني كيف نعمل - 00:14:33

نقسم ثمانية وعشرين نقسمها على كم على سبعة يخرج اربعة ناتج القسمة اربعة ثم نصيب كل وارث نظريه في هذه الاربعة. للزوج ثلاثة في اربعة اثني عشر وللأخت لاب ثلاثة في اربعة باثني عشر. وللجدة واحد في اربعة - 00:15:06

باربعة نجمع نرى ان الزوج اخذ اثني عشر والأخت الاب اخذت اثني عشر والجدة اخذت اربعة اثنا عشر واثنى عشر اربعة وعشرون

واربعة ثمانية وعشرون اقسام عن ام وبنت وبنت يعني بنتين - [00:15:39](#)

لكن فكها عشان القسمة قسمة التركة بنت وبنت واخ لاب اين احفاد وزيد المسألة من من ستة للام السدس واحد وللبنين الثلثان لكل واحدة اثنان وللأخ لاب الباقي واحد هذي صحة من اصلها من ستة - [00:16:09](#)

والتركة ثمانية عشر كيف القسمة نقسم الثمانية عشر على الستة يخرج جزء السهم كم ثلاثة اعطهم للام واحد في في ثلاثة بثلاثة وللبن الاول اثنان في ثلاثة بستة وللبن الثانية اثنان في ثلاثة بستة وللأخ لاب - [00:16:45](#)

واحد في اثنين بثلاثة واحد في ثلاثة بثلاثة نجمع انصباها من التركة ثلاثة وستة تسعة وستة خمسة عشر وثلاثة ثمانية عشر هذه التركة اقسام هالك عن زوجة وبنت وعن اكسب - [00:17:19](#)

زوجة وبنت وعم المسألة منكم المسألة من ثمانية لين فيها ثمن وفيها نصف النصف يخرج من اثنين ويخرج من اربعة ويخرج من ثمانية. الثمن لا يخرج الا من ثمانية والعم لا يهمنه لان له - [00:17:55](#)

الباقي. نعم المسألة من ثمانية نعطيهم للزوجة واحد وللبن النصف اربعة وللعلم الباقي ثلاثة والتركة ستة وثلاثون ريالاً او الفاً او ما شئت ستة وثلاثون نعم على هذه الطريقة على الطريقة السابقة نقسم الستة والثلاثين على - [00:18:18](#)

الثمانية كذا والناتج هو جزء السهم وهنا طريقة الوفاق نفس الطريقة السابقة لكن بالوفاق ننظر بين الثمانية التي هي وصح المسألة اصل المسألة وبين الستة والثلاثين هل بينهما موافقة في امر ما - [00:18:53](#)

نجد نعم نقول وفق الثمانية الثمانية لها ربع اليس كذلك والست والثلاثين لها ربع لكن الثمانية لها ثمن. والست والثلاثون ليس لها ثمن اذا يتفقان في الربع وفق المسألة كم - [00:19:18](#)

اثنان ربع الثمانية ووفق التركة تسعة ربع الست والثلاثين نقسم وفق التركة على وفق المسألة قسمنا التركة كلها على المسألة وصح المسألة او قسمنا وفق التركة على وفق اصح المسألة - [00:19:52](#)

نقسم وفق التركة تسعة على وفق المسألة اثنين اذا قسمنا التسعة على اثنين كم يخرج اربعة ونصف اربعة ونصف هذه نضرب بها نصيب كل وارث فنقول مثلاً الزوجة لها واحد في اربعة ونصف بكم - [00:20:27](#)

في اربعة ونصف ما يختلف ان نضع النصف نضع النصف تحت الاثنين التي هي وفق المسألة. منسوباً اليه. ووظعننا الاربعة تحت التركة يقول للزوجة اربعة صحيح من التركة ولها واحد منسوب الى - [00:20:56](#)

الاثنين يعني اربعة ونصف للبن اربعة في اربعة ونصف اربعة في اربعة ونصف كم يخرج اضرب اربعة في اربعة بكم ستة عشر واربعة في مصر باربعة انصاف تخرج اثنان اثنان مع ستة عشر - [00:21:19](#)

كم يصير لها ثمانية عشر هذا نصيب البنت العم له ثلاثة في اربعة ونصف لم يكن له ثلاثة في اربعة بكم اثني عشر وثلاثة في نصف بثلاثة انصاف يعني واحد ونصف - [00:21:49](#)

واحد ونصف مع ثلاثة مع اثني عشر اصبح له ثلاثة عشر ونصف. الثلاثة عشر نضعها تحت التركة والنصف نضع واحد تحت وفق المسألة يعني منسوباً اليه يعني واحد الى اثنين يكون له للعم ثلاثة عشر ونصف - [00:22:16](#)

هذه مكتوبة ستقولونها ان شاء الله اقسام عن زوجة وجدة اب وزوجة وجدة المسألة منكم عندنا الزوجة يستحق الروعة في هذه المسألة والجدة تستحق السدس والسدس والربع يتفقان في اثني عشر - [00:22:40](#)

اذا المسألة من اثني عشر نقسم نعطي ننظر في حق الاب نقول الاحسن نؤخر الاب. لان الاب سيأخذ فرضاً وتعصيباً سيأخذ فرض وتعصيب فنترك اخيراً ونقول للزوجة الربع ثلاثة وللجدة السدس اثنان - [00:23:18](#)

وللاب الباقي فرضاً وتعصيباً او تعصيباً لم يبق له سبعة والتركة ثلاثون كيف الطريقة نقسم الثلاثين على الاثنين عشر العدد الرابع على العدد الثاني نقسم الثلاثين على اثني عشر. اقسام - [00:23:49](#)

ثلاثون على اثني عشر فيها اثنان في اربعة وعشرين يبقى ستة ستة على اثني عشر فيها نصف اذا ناتج القسمة هو اثنان ونسمي هذه كجزء السهم او جزء السهم نضرب بهذا الجزء - [00:24:22](#)

نصيب كل وارث من المسألة فنقول سبعة في اثنين ونصف هذا نصيب الاب سبعة في اثنين بكم في اربعة عشر وسبعة في نصف بسبعة انصاف سبعة انصاف كم تساوي؟ ثلاثة ونصف - [00:24:48](#)

ثلاثة ونصف مع اربعة عشر يكون له سبعة عشر ونصف سبعة عشر ونصف وذلك النصف هذا هو استخراج وفق المسألة وفق اللاتني عشر مع الثلاثين اثنان لانهما يتفقان في السدس - [00:25:13](#)

الاثنى عشر والثلاثين تتفقان في السدس فسدس المسألة كم؟ اثنان. وسدس التركة كم؟ خمسة نعطي الزوجة نقول للزوجة ثلاثة في اثنين ونصف ثلاثة في اثنين بستة وثلاثة في نصف بواحد ونصف - [00:25:44](#)

مجموع سبعة ونصف وللأخ وللجدة اثنان في اثنين ونصف بخمسة نجمع واحد مع واحد في الكسور تعادل اثنين يعني مجموعة اثنان انصاف بالنسبة لما فوقها تكون واحد ثم نجمع الواحد هذا مع السبعة عشر كم يكون؟ ثمانية عشر - [00:26:10](#)

مع السبعة خمسة وعشرون مع الخمسة ثلاثون اقسام خامسة اب عن اب وام وزوجة وبنت وبنت من يقسم المسألة من كم من اربعة وعشرين لان فيها ثمن وثلثان ثمن وثلثان مخرجهما من اربعة وعشرين - [00:26:42](#)

اعطهم للاب السدس اربعة المسألة الاولى اخرناه انتبه معي في المسألة الاولى اخرناه لانه متيقن من نصيبه ان الزوج الزيادة ستأتيه لكن هنا لا لو اخرناه سقط وهو لا يسقط بحال - [00:27:29](#)

ووضعناه في الاول لاجل يأخذ حقه فلا يسقط للاب السدس اربعة. وللام السدس اربعة. وللزوجة الثمن ثلاثة وللبنتين الثلثان ستة عشر لكل واحدة ثمانية عد الاعداد هذه هل هي اربعة وعشرين ام زادت - [00:27:51](#)

جاهدت بل بلغت والتركة واحد وثمانون التركة واحد وثمانون. ماذا نعمل بها الواحد والثمانون التي هي التركة نقسمها على ماذا على السبعة والعشرين يخرج معنا منظر سبعة وعشرون وسبعة وعشرون كم - [00:28:16](#)

اربعة وخمسون وسبعة وعشرون مع اربعة وخمسون تعادل واحد وثمانين يعني فيها ثلاثة اذا قسمنا واحد وثلثين على سبع وعشرين فالناتج هو ثلاثة هذي كجزء السهم نعطيهم من له شيء من المسألة اخذه مضروباً في الثلاثة التي هي كجزء السهم فنقول للاب -

[00:28:52](#)

اربعة في ثلاثة بكم اثني عشر وللام اربعة في ثلاثة بيع اثني عشر وللزوجة ثلاثة في ثلاثة في تسعة وللبنت الاولى ثمانية في ثلاثة باربعة وعشرين وللبنت الثانية ثمانية في ثلاثة باربعة وعشرين - [00:29:27](#)

اجمع عندنا اربعة وعشرون واربعة وعشرون كم؟ ثمانية واربعون ثمانية واربعون وعندنا اثنا عشر واثنى عشر اربعة وعشرون تسعة مجموعة واحد وثمانون العمل صحيح اقسام المسألة السادسة والاخيرة هالك عن جد - [00:29:55](#)

وجدة وابن وبنت وبنت ابن وبنتين لكن فككناهما والتركة ستون المسألة من ستة لان فيها جد وجدة والباقي للعصبة المسألة من ستة الجد السدس واحد وللجدة السدس واحد والباقي كم - [00:30:29](#)

اربعة اربعة للابن وللبنتين للابن اثنان ولكل واحدة من البنات واحد والتركة ستون ماذا نعمل نقسم الستين على الستة يخرج كم عشرة جزء السهم نعطيهم بالجد واحد في عشرة بعشرة - [00:31:08](#)

ولي جدة واحد في عشرة بعشرة وللابن اثنان في عشرة بعشرين. وللبنت واحد في عشرة بعشرة. وللبنت الاخرى واحد بعشرة بعشرة وان شئت ان تنظر الى الوفق اولاً فلا بأس عليك - [00:31:42](#)

مثلاً يقول الستة لها سدس والستون لها سدس يتفقان في السدس اذا سدس الستة عشرة سدس الستة واحد وسدس الستون سدس الستة واحد وسدس الستون عشرة نعطيهم فنقول مثلاً من له شيء من المسألة؟ اخذه مضروباً في وفق - [00:32:03](#)

في وفق التركة السدس المسألة يعني وفق المسألة واحد ووفق التركة عشرة. فاذا قسمنا العشرة على الواحد كم يكون الناتج عشرة فهو جزء السهم عشرة. سواء نظرت الى الافقي ولم تنظر اليه - [00:32:45](#)

وتضرب فتقول له واحد في عشرة بعشرة وللابن اثنان بعشرة بعشرين وللبنت لكل واحدة عشرة. هذه ست المسائل والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه - [00:33:14](#)